إجابات أختبر معلوماتي

السؤال الأول:

الحكمة من تشريع صلاة المريض:

مراعاةً لأحوال الناس وقدرتهم, وتيسيراً عليهم.

السؤال الثاني:

يجوز للمسلم أن يصلي قاعداً إذا لم يقدر على الوقوف.

السؤال الثالث:

كيفة صلاة المريض إذا لم يستطع الجلوس:

يستلقي على ظهره وتكون رجلاه نحو القبلة، ويجعل وسادة تحت رأسه حتى يكون وجهه نحو القبلة، ويشير برأسه, ويجعل سجوده أكثر انخفاضاً من ركوعه، وله في هذه الحالة أن يصلي على جنبه الأيمن أو جنبه الأيسر ووجهه إلى القبلة إذا كان هذا أسهل عليه، ويشير برأسه إذا ركع وسجد.

السؤال الرابع:

أضع كلمة (صحيح) أمام العبارة الصحيحة، وكلمة (خطأ) أمام العبارة غير الصحيحة:

أ- (خطأ) يجوز أن يَصلي عن المريض غيره إذا لم يستطع الصلاة قائماً غير جالساً.

ب- (خطأ) مرض أحمد فصلى جالساً مع قدرته على الوقوف.

ج- (صحيح) لا يجوز للمريض الذي لا يستطيع السجود أن يرفع شيئاً إلى وجهه ليسجد عليه.

د- (صحيح) من يصلي على الكرسي يُفضّل أن يَصلي في أطراف الصفوف أو في آخر صف.